

87 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الصلاة | حضور النساء المساجد

وفضل صلاتهن في بيوتهن | صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله. الدرس الثامن وسبعون - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب حضور النساء المساجد وفضل صلاتهن في بيوتهن - [00:00:19](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين لما قدم المؤلف رحمه الله حكم صلاة الجماعة والاحاديث الواردة فيها وبين انها خاصة بالرجال - [00:00:41](#)

ذكر في هذا قبور النساء لصلاة الجماعة في المساجد وان هذا ليس من باب الوجوب وايضا المرأة مقيدة باذن زوجها فلا تخرجوا من بيته الا باذنه وجه الرجال والازواج الى انهم لا يمتنعوا - [00:01:16](#)

لا يمتنعوهن من الخروج للمساجد ولكن بشروط كما يأتي وايضا عدم خروجهن افضل عدم خروجهن الى المساجد افضل بيوتهن خير لهن بما في ذلك من الستر تجنب الفتنة منها وبها - [00:01:55](#)

فهي اسلم لها كونها في بيتها اسلم لها اذا عرضت حال الناس اليوم وحالة النساء اليوم المسلمات تتأسف بانتكاس الامر وان النساء اصبحن طليقات يخرجن الى حيث يردن من الاسواق من الحفلات من - [00:02:32](#)

من الاعمال والوظائف الى غير ذلك اصبح الان لا فرق بين الرجال والنساء بل على العكس الان كثير من الرجال عاطلين كثير من الرجال عاطلون ليس لهم اعمال والنساء ارتبطت بالاعمال - [00:03:12](#)

وهذا شيء يؤسف له من حال المسلمين مع ان الرجل هو الذي يعمل وينفق على زوجته فاذا عمل الرجل واستحصل على مال انه ينفق على زوجته خلاف العكس المرأة اذا - [00:03:44](#)

توظفت وحصلت على مال لا تنفق على زوجها شرعا لا تلزمها النفقة على زوجها شرعا ولو كان عندها اموال طائلة نفقتها على زوجها اذا كان خروجها للمسجد خروجها للمسجد فيه ما فيه وله ضوابط - [00:04:09](#)

فكيف بخروجها لغير المسجد نعم من باب حضور النساء المساجد وفضل صلاتهن في بيوتهن عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن - [00:04:39](#)

رواه الجماعة الا ابن ماجة وفي لفظ لا تمنعوا النساء ان يخرجن الى المساجد وبيوتهن خير لهن رواه احمد وابو داود نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:05:03](#)

لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلوات رواه احمد وابو داود نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة اصابته بخورا - [00:05:26](#)

فلا تشهدن معنا العشاء الآخرة رواه مسلم وابو داود والنسائي وعن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير مساجد النساء قعر بيوتهم رواه احمد - [00:05:44](#)

وعن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى من النساء ما رأينا لمنعهن

من المسجد كما منعت بنو اسرائيل نساءها - 00:06:05

قلت لعمره ومنعت بنو اسرائيل نساءها؟ قالت نعم متفق عليه نعم هذه الاحاديث مدلولها واحد وهو ان صلاة النساء في بيوتهن خير

لهن من صلاتهن في المساجد وان الاذن في ذلك للازواج - 00:06:25

دل على ان المرأة لا تخرج من بيتها الا باذن زوجها وانها اذا خرجت لغير المسجد فلزوجها الحق او يجب عليه منعها حفاظا عليها

حفاظا عليها من الفتنة ادركت عائشة رضي الله عنها ذلك - 00:06:56

ورأت من النساء تغيرا فقالت لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تفعل النساء لمنعهن من الخروج الى المساجد كما منعت بنو

اسرائيل نساءها فلم يتقيدن هذا في عهد عائشة لم يتقيدن - 00:07:31

بما شرطه الرسول صلى الله عليه وسلم لخروجهن اولا اذن الزوج لا بد منه فاذا لم يأذن لم تخرج دل على ان صلاتها في المسجد

مستحبة وليست واجبة لو كانت واجبة لما كان للزوج الحق في منعها - 00:07:56

دل على ان صلاتها في المسجد ليست واجبة ودل دلت الاحاديث على انه يشترط لخروجها عدم التبرج بالزينة وعدم التطيب يخرجن

كفيلات يعني غير متطيبات في الحديث الاخر ان المرأة اذا تبخرت - 00:08:23

بالبخور فلا تشهد العشا مع الرسول صلى الله عليه وسلم لان هذا يفتن الرجال بها فتخرج باذن زوجها تخرج بغير فتنة فتنة الطيب

التي تلفت الي الانظار ويتابعها الرجال برائحتها - 00:08:52

اذا كانت لا تتطيب للمسجد هو بيت من بيوت الله فكيف تتطيب اذا خرجت بغير المسجد هذا اشد فتنة فبیه التحفظ على النساء

المسلمات من الفتنة وفيه ان المسؤولية على ازواجهن - 00:09:25

فان لم تكن متزوجة المسؤولية على وليها ولي امرها ففيه المحافظة على النساء ولا تترك النساء بحريتهن ورأيهن لانهن يتباهين

طبيعة المرأة انها تتباهى بالزينة والمنظر والرائحة فاذا تركت سببت - 00:09:49

على نفسها وعلى المجتمع مع الفتنة فلذلك روجها الى المسجد مشروط باذن الزوج ومشروط الا يترتب على خروجها فتنة برائحتها

او بملابسها او غير ذلك فيه المحافظة على النساء المسلمات - 00:10:23

والان تخرج للدراسة والحفظ القرآن وما ادري كيف وهذا توسع في الحقيقة ان كان حفظ القرآن طيب والدراسة فيها خير ولكن ما

يترتب على ذلك من توسع النساء خفة المحافظة عندهن - 00:11:01

تدرجن شيئا فشيئا اشد ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح نعم باب فضل المسجد الا بعد والكثير الجمع نعم المساجد تتفاضل

بعضها افضل من بعض فافضلها البعيد الذي يحتاج الى خطوات - 00:11:29

ومشي لان الخطوات تكتب انا نحن نحیی الموتى ونكتب ونكتب ما قدموا واثارهم لا اثارهم الى المساجد فاذا خرج المسلم الى

المسجد فان كل خطوة يخطوها يرفع له بها درجة ويحط عنه بها خطيئة - 00:12:04

وهو في صلاة هو في صلاة له اجر المصلي وهو يمشي المشي الى المساجد فيه فضل عظيم خير كثير ولذلك المسجد الصلاة الذهاب

الى المسجد البعيد افضل لما يترتب على ذلك من كثرة الخطى - 00:12:35

قال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اشباه الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى

المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط - 00:13:06

فالمسجد البعيد افضل من المسجد القريب لان الخطى اليه اكثر ولما كانت ديار بني سلمة بعيدة عن مسجد الرسول صلى الله عليه

وسلم وهم يصلون مع الرسول ارادوا ان يقربوا من المسجد - 00:13:34

ان ينقلوا منازلهم قريبا من مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فلما علم الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك قال يا بني سلمة دياركم

تكتب اثاركم يعني يبقوا في دياركم - 00:13:59

لاجل ان تكتب اثاركم الى المسجد النبوي صلاة بالمسجد هذا افضل من الدنو الى المسجد والنزول الى جانب المسجد نعم باب فضل

المسجد الابد والكثير الجمع النوع الثاني من المساجد - 00:14:24

التي هي افضل من غيرها الاكثر جماعة الاكثر جماعة ما كان اكثر فهو احب الى الله كما في الحديث كما يأتي بل اكثر جماعة ايضا افضل من الاقل جماعة هذا في المرتبة الثانية بعد - [00:14:54](#)

البعيد نعم عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الناس في الصلاة اجرا ابعدهم اليها ممشى. رواه مسلم ابعدهم اليها ممشى - [00:15:22](#)

فدل على ان من يأتي الى المسجد من بعيد انه افضل ممن يأتي اليه من قريب بكثرة الخطى التي يمشيها الى المسجد نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:43](#)

الابعد فالابعد من المسجد اعظم اجرا رواه احمد وابو داود وابن ماجة وهذا ايضا يدل ان كل ما بعد المسجد وكثرت الخطى فهو افضل من القريب الذي تقل فيه الخطوات - [00:16:09](#)

الى المسجد نعم وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل - [00:16:30](#)

وما كان اكثر فهو احب الى الله تعالى رواه احمد وابو داود والنسائي هذا الدليل على فضل الاكثر جماعة فصلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته اذكى يعني اكثر اجر - [00:16:49](#)

اكثر اجر من الزكاة يطلق ويراد بها النمأ والزيادة فصلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده. صلاته مع الرجلين افضل من صلاته مع الرجل وما كان اكثر من ذلك - [00:17:16](#)

فهو احب الى الله كل ما كان اكثر فهو افضل من معدونة من المساجد فهذا فيه ان المساجد تتفاضل للبعد وبكثرة الجماعة وفي دليل على ان اقل الجماعة اثنان الاثنان تنعقد - [00:17:38](#)

بهما الجماعة نعم باب السعي الى المسجد بالسكينة نعم من اداب المشي الى الصلاة السكينة والوقار السكينة في الحركات والوقار في الهيئة يعني بينهما فرق بعض العلماء يقول السكينة والمقار والوقار بمعنى واحد - [00:18:09](#)

وليس كذلك بل هما مختلفان فالسكينة هذه تكون في الحركات والسرعة تأتي في المشي والوقار يكون في الهيئة عدم اه كثرة الالتفات كثرة الانشغال مع الناس الى السير هذا يعتبر وقار - [00:18:43](#)

نعم عدم المزح الضحك لانه في صلاة. نعم باب السعي الى المسجد بالسكينة عن ابي قتادة رضي الله عنه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة رجال - [00:19:16](#)

فلما صلى قال ما شأنكم؟ قالوا استعجلنا الى الصلاة قال فلا تفعلوا اذا اتيتم الصلاة فعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. متفق عليه نعم هذا الحديث يدل على مسائل - [00:19:36](#)

نادى من المشي الى الصلاة اولا المشي اليها بسكينة ووقار وعدم عجلة وجلبة لانه في صلاة وهو يمشي وهو في صلاة له اجر المصلي والثاني وهي مسألة مهمة ان ما يدركه - [00:19:58](#)

المسبوق مع الامام هو اول صلاته وما يأتي به بعده فهو او اخر صلاته ما يدركه مع الامام هو اول صلاته لذلك يكبر تكبیرتك الاحرام ويأتي بالاستفتاح يقرأ الفاتحة وسورة - [00:20:31](#)

وما يقضيه او يتمه فهو اخر صلاته وهذه مسألة مهمة نعم قصة الرجال الذين صار لهم جلبة الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تفعلوا دل على انه لا تجوز العجلة - [00:20:58](#)

المشي الى المسجد وانما يمشي على هيئته وليس هناك شيء يفوت ما ادرك يصلي وما فاتته يتمه او يقضيه ولا يكون عليه ضرر في ذلك نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن ابي قتادة رضي الله عنه قال - [00:21:30](#)

بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة رجال فلما صلى قال ما شأنكم قالوا استعجلنا الى الصلاة قال الجلبة العجلة فسرهما الحديث الجلبة هي العجلة التي يكون لها صوت - [00:22:02](#)

كلها صوت نعم فلما صلى قال ما شأنكم؟ قالوا استعجلنا الى الصلاة. هذا فيه دليل على تعليم الناس وسؤالهم عن سؤالهم اولا ثم

تعليمهم المشروع نعم قالوا استعجلنا الى الصلاة - 00:22:26

قال فلا تفعلوا اذا اتيتم اذا اتيتم الصلاة عليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. متفق عليه وقوله واتموا يدل على ان ما ما يأتي به بعد الامام بعد سلام الامام - 00:22:53

انه اتمام للصلاة وليس قضاء ليس قضاء دل على ان ما يدركه مع الامام هو اول صلاته وان ما يأتي به بعد سلام الامام هو اخر صلاته. اتمام لها نعم - 00:23:15

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة. وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا وما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - 00:23:36

رواه الجماعة الا الترمذي ولفظ النسائي واحمد وفي رواية فاقضوا وفي رواية لمسلم اذا ثوب بالصلاة ولا يسعى اليها احدكم ولكن ليمشي وعليه السكينة والوقار وصل ما ادركت واقض ما سبقك - 00:23:55

نعم اذا سمعتم الاقامة هذا دليل على انه قبل الاقامة لا مانع من السرعة ومن واما اذا سمع الاقامة او التدويب للصلاة وهو الاقامة تثويب هو الاقامة فانك لا تستعجل - 00:24:18

وايضا دل الحديث على ما ذكرنا ان ما ادرك مع الامام هو اول صلاته وما يأتي به بعده هو اخر صلاته ويترتب على هذا احكام الصلاة لكن رواية تقضوا هذا يدل على ان ما يأتي به بعد الامام قطي - 00:24:39

قضى لما فات وليس اتماما فيدل على ان ما ادركه مع الامام هو اخر صلاته وانه يقضي اولها بعد الامام لكن اجاب العلماء عن هذا بان القضاء بمعنى بمعنى الاتمام - 00:25:06

لا تنافي بين الروايتين. القضاء بمعنى الاتمام وقضاهن سبع سماوات اي اتمهن سبحانه وتعالى فرغ من خلقهن القضاء يأتي بمعنى الاتمام فلا تنافي بين الروايتين فمعنى اقضوا هو معنى اتموا فتكون رواية اتموا مفسرة - 00:25:33

في قوله فاقضوا نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه واذا قضيت الصلاة قضيت الصلاة يعني اديتموها ليس معنى قضيتموها بعد ما فاتت لا القضاء يأتي بمعنى الفراغ اذا قضيت الصلاة يعني فرغتم - 00:26:03

منها فرغتم من قضيتهم الصلاة مو معناه انه صلوا الفائتة لا من الفراغ من الصلاة يسمى قضاء اذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض ليس معناه ان انه فايته اذا اديتم الصلاة - 00:26:25

صلاة الجمعة انتشروا في الارض اذا اديتم صلاة الجمعة فرغتم منها انتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله لانه نهى عن البيع اذا سمع النداء لصلاة الجمعة نهى عن البئر - 00:26:53

فاذا صلى اباح الله له البيع ابتغوا من فضل الله الامر بعد النهي يقولون للاباحة اذا جاء امر بعد نهى فهو للاباحة اذا حللتهم اصطادوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - 00:27:14

الى ان قال فاذا حللتهم فاصطادوا هذا امر يعني يجب عليك تصطاد؟ لا ما يجب عليك تصطاد لكن يباح لك فالامر بالشيء بعد النهي عنه دليل على الاباحة وهذه قاعدة اصولية - 00:27:39

نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار. والغنى والوقار. عرفنا الفرق بينهما السكينة في الحركات - 00:27:59

فلا تعجل والوقار في الهيئة فلا تلتفت ولا تضاحك احدا ولا تمزح نعم لاني في صلاة نعم امشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا. سكينة بالنصب على الاغراء عليكم هذا اسم فعل عليكم - 00:28:19

باسم فعل مثل عليكم انفسكم اسم فعل ينصب المفعول. يعمل عمل الفعل عليكم السكينة اي الزموها الزموا السكينة نعم وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا. ولا تسرعوا - 00:28:46

لان هذا يتنافى مع السكينة والوقار السرعة تتناثر. نعم فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فما ادركتم مع الامام فصلوا هو اول الصلاة وما فاتكم فاتموا فيدل على ان ما يأتي به بعد الامام هو اخر الصلاة - 00:29:18

يتمها نعم رواه الجماعة الا الترمذي ولفظ النسائي واحمد في رواية فاقضوا لا تنافي بين الروايتين. فالقضاء معناه الاتمام فاذا قضيت الصلاة يعني اتممت الصلاة. فرغتم منها قضاها سيع سماوات في يومين يعني فرغ منهم - [00:29:43](#)

نعم وفي رواية لمسلم اذا اذا ثوب بالصلاة فلا يسعى اليها احكم. اذا ثوب يعني اقيمت الصلاة نعم اذا اذا بالصلاة فلا يسعى اليها احكم. لا يسعى يعني لا يسرع - [00:30:13](#)

لا يسعى ما هو معناه انه يجلس ولا يمشي لا لا يسعى يعني لا يسرع نعم فلا يسعى اليها احكم ولكن ليمشي وعليه السكينة والوقار عليه مثل ما سبق. نعم. ولكن ليمشي وعليه السكينة والوقار. نعم. فصل ما ادركت واقض ما سبقك - [00:30:33](#)

ما يحصل ضرر بهذا ما ادركت فصلي مع الامام وما لم تدركه اقضي يعني اتمه بعد الامام والحمد لله نعم وصل ما ادركت واقض ما سبقك وهو حجة لمن قال - [00:30:59](#)

انما ادركه المسبوق اخر صلاته. هذا كلام المؤلف رحمه الله المجد هذا الحديث يحتج به من يرى ان ما يدركه مع الامام هو اخر صلاته وان ما فات هو اول - [00:31:19](#)

صلاتي فيقضيه لكن كما ذكرنا الجمهور على انه لا تنافي بين الروايتين لان القضاء بمعنى الاتمام نعم وصل ما ادركت واقض ما سبقك وهو حجة لمن قال انما ادركه المسبوق اخر صلاته - [00:31:37](#)

واحتج من قال بخلافه بلفظ الاتمام واما من قال بخلافه يعني بان ما يدركه مع الامام هو اخر صلاته احتج بلفظ اتماوا بلفظ الاتمام فلا بد من الجمع بين الروايتين بما ذكرنا - [00:32:00](#)

نعم باب ما يؤمر به الامام من التخفيف نعم باب ما يؤمر به الامام من تحتاج الى امام الجماعة تحتاج الى امام والامام له احكام تقيد بها الذي يصلي وحده - [00:32:18](#)

غير اللي يصلي بالناس اللي يصلي وحده على رغبتهم شاء اطال الصلاة وان شاء خفف على رغبته اما الذي يصلي بالناس فانه يراعي احوالهم راعي احوالهم ولا ولا يطيل عليهم الصلاة - [00:32:48](#)

نعم باب ما يؤمر به الامام من التخفيف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن مراد التخفيف غير المخل. التخفيف مع الاتمام. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:33:12](#)

اذا صلى احكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير فاذا صلى لنفسه فليطول ما شاء رواه الجماعة الا ابن ماجة لكنه له من حديث عثمان ابن ابي العاص نعم عثمان ابن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه - [00:33:29](#)

وهذا الحديث فيه ما ينبغي او يجب ما يجب على الامام انه يراعي احوال المأمومين فيخفف يعني التخفيف الذي لا يخل بالصلاة ثم علل صلى الله عليه وسلم ذلك بان من المأمومين من يحتاج الى التخفيف - [00:33:54](#)

رفع المشقة عنه الكبير يراعى ذا الحاجة يراعى ايضا لينصرف الى حاجته والمريض يراعى فتراعى احوال كالامام يراعى احوال المأمومين اما اذا صلى وحده لنفسه فانه يطول ما شاء طول ما شاء لانه لا يترتب على تطويله - [00:34:26](#)

اضرار باحد ولهذا كان صلى الله عليه وسلم يراعى احوال المأمومين حتى انه اذا سمع بكاء الصبي خفف الصلاة رحمة بامه اما اذا صلى وحده عليه الصلاة والسلام فانه يطيل الصلاة - [00:35:05](#)

قام حتى تفطرت قدماه من طول القيام في الليل وكان يقرأ بالمئن ويقرأ بالسور الطوال قرأ بركعتين قرأ البقرة والنساء وال عمران وكان ركوعه نحواً من قيامه وسجوده نحواً من ركوعه عليه الصلاة والسلام - [00:35:29](#)

ولم يفرغ من الركعتين حتى طلع الفجر وحضرت صلاة الفجر انه يصلي وحده ومن هنا اجاب العلماء عن كون الصحابة خففوا صلاة التراويح جعلوها احدى آآ جعلوها ثلاثا وعشرين ركعة - [00:35:54](#)

بينما الرسول لا يزيد على احدى عشرة او ثلاثة عشرة ركعة في رمضان ولا في غيره قالوا لان الرسول يصلي وحده يصلي وحده واما اذا صلى بجماعة فانه يراعى احوالهم - [00:36:14](#)

الصحابة راعوا احوال المصلين فخففوا الصفة وزادوا في العدد نعم والكل سنة الكل سنة لكن يراعى احوال المأمومين. نعم وعن انس

رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:31](#)

يوجز الصلاة ويكملها يوجز الصلاة ويكملها شف ما هو بإيجاز يخل إيجاز مع الاتمام نعم وفي رواية ما صليت خلف امام قط اخف

صلاة ولا اتم صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم. متفق عليهما - [00:36:54](#)

نعم اخف الصلاة واتم يعني جمع بين الاتمام والخفة دل على ان التخفيف يراد به عدم الاخلال بالصلاة نعم باركانها وواجباتها نعم وعن

انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:37:19](#)

اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي اما اعلم من شدة وجد امه من بكائه رواه الجمع. نعم.

اعد الحديث عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:37:43](#)

اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها يرغب اطالة الصلاة لكن يراعي احوال المأمومين فيتنازل عن الاطالة رحمة بالناس اذا سمع ما

يقتضي التخفيف خففه اذا سمع بكاء الصبي من الحاضرات - [00:38:04](#)

مع الرسول صلى الله عليه وسلم علم انه يشغلها وانه يخفف من اجل ان تنصرف اليه رحمة بها وبه وكذلك يراعى احوال ذوي

الحاجات لما صلى معاذ رضي الله عنه باصحابه وقرأ فيهم سورة البقرة - [00:38:27](#)

اقبل رجل ومعه نواظحه يعني الابل التي يثني عليها فتركها ودخل في الصلاة فلما قرأ معاذ بالبقرة الرجل نوى الانفراد نوى الانفراد

واكمل الصلاة لنفسه ثم ذهب الى نواظحه خشية ان تطيع - [00:38:50](#)

ثم ذكر هذا الرجل فعل معاذ للرسول صلى الله عليه وسلم فاستدعاه وقال افتان انت يا معاذ ان منكم منفري فاذا امتت الناس فاقراً

آأقرأ الشمس وضحاها والليل اذا يغشى - [00:39:16](#)

يعني اوساط السور ارشده الى اوساط السور فانكر على معاذ رضي الله عنه فعله وايد الصحابي الذين والانفراد وذهب الى نواظحه

لانه صاحب حاجة تفوت لو ترك نواظحه ويقرأ والامام يقرأ سورة البقرة وين تاصل الابن - [00:39:43](#)

تروح تطيع او تؤخذ نعم فتراعى احوال الناس واللي يصلي بالناس في مساجد الاسواق يراعيهم ايضا لان لا يحصل عليهم ضرر

في بظائعهم يراعي الناس اللي يصلي معه نسا ذوات اطفال يراعيهن - [00:40:09](#)

اللي معه مرضى يراعيهم اللي معه كبار السن يراعيهم نعم وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في

الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي - [00:40:32](#)

مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه نعم رواه الجماعة الا ابا داود والنسائي فدل على انه اذا كان مع الجماعة واحد معهم واحد يشق

عليه التطويل يراعى يراعى في ذلك هذه امرأة - [00:40:54](#)

لها طفل قصير رعاها الرسول صلى الله عليه وسلم خفف الصلاة وتجاوز بها نعم فكيف اذا كان اكثر الجماعة يتضررون بالتطويل نعم

رواه الجماعة الا ابا داود والنسائي لكنه لهما من حديث ابي قتادة - [00:41:15](#)

باب اختلاف الراوي لا يظر والصحابة كلهم عدول لو اختلف الراوي ما يظر من الصحابة لانهم كلهم عدول رضي الله عنهم وانما هذا من

باب الدقة في الرواية دقة في الرواية - [00:41:40](#)

والحديث كما سبق يدل على مراعاة المأمومين ولو واحد منهم يتضرر تخفف الصلاة التخفيف الذي لا يخل بها فتجمع بين

المصلحتين اتمام الصلاة ومراعاة احوال المأمومين بعض الشباب الان اللي صاروا ائمة في المساجد يشقون على الناس بقراءتهم

قراءتهم شاقة - [00:41:57](#)

هالترتيل وهالتنطيط وهالتكرار وهاتقطع الايات هذا يشق على من وراءه اقرأ القراءة المتوسطة المعتدلة لا تذهب الى هالمدود

والدنيا قطع الاية ينقطع نفسه ثم يقطعها ثم يرجع ويعيدها ثم ينقطع نفسه - [00:42:33](#)

يا مسكين راعي نفسك اولاً خفف على نفسك وخفف على المأمومين نعم باب اطالة الامام الركعة الاولى وانتظار من احس به داخلا

ليدرك الركعة يكفي هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:43:01](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله هل النهي هنا للتحريم وهل يجوز له ان يمنعها النهي ليس للتحريم لان صلاة

المرأة ما هي بواجبة لو كان عليها واجب الحضور لكان منعها للتحريم لكن اذا كان حضورها - 00:43:40
للافضلية وليس منعها للتحريم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا استأذنت المرأة زوجها لاجل حضور محاضرة في المسجد. وليس
لاجل الصلاة فهل يجوز له ان يمنعها ام انه كاستئذانها للصلاة - 00:44:04
ليس يعني يستحب له ان لا يمنعها اذا كان في حضورها مصلحة تسمع المحاضرة وتستفيد وليس هناك ضرر فانه لا يمنعها الا
يمنعها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض النساء تحضر الى الصلاة في المسجد - 00:44:26
مع السائق لوحدها فهل تعذر بذلك بعض النساء تحضر الى المسجد للصلاة مع السائق لوحدها فهل تعذروا بذلك لانها تذهب الى طاعة؟
لا. الخلوة ما تجوز. هذي محرم فلا ترتكب محرما وهو الخلوة مع السائق - 00:44:49
لاجل مستحب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان زوج المرأة قد توفاه الله ووالدها كذلك. فهل يلزمها ان تستأذن من احد عند
خروجها هذا ما هو رد الا في حق الزوج - 00:45:11
الا في حق الزوج نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا خرجت المرأة من بيتها لغير حاجة واوذيت من طرف الرجال فهل نلومها؟
نلوم المرأة كما نلوم الرجل نعم نلوم الاثنين - 00:45:34
نلوم الاثنين الرجل الذي لم يحفظها والمرأة التي اساءت الادب وخالفت ما يليق بالنساء من الاحتشام نعم والخروج المرأة فيه خطر
حتى الى المسجد فيه خطر فكيف خروجها لغير المسجد - 00:46:02
خروج المرأة للخطر لكن وين اللي يفهم وين اللي المسألة خطيرة جدا الان في امر النساء كسرت الحواجز مع النساء اعطيت الحرية من
كل وجه اجتاحتنا ثقافة الغرب واداب الغرب - 00:46:28
ولا حول ولا قوة الا بالله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في قوله صلى الله عليه وسلم اذا استأذنتكم نساءكم بالليل يقول هذا
الحديث الوارد في الباب هل يدل على انه يشرع فقط للنساء؟ ان تصلي المكتوبة في المسجد بالليل - 00:46:49
اذا كان ما في ظرر ولان الليل خص الليل لانه مظنة الاذى لانه مظنة الاذى وايضا الليل لانه مظلم اخف من خروجها بالنهار النهار يراها
الناس والفساق واما في الليل فلا - 00:47:14
يعرفها احد كانت الصحابيات يحضرن يصلين مع الرسول صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر ثم ينصرفن لا يعرفهن احد من شدة الظلام
نعم فالليل فيه ستر لباس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:47:36
يقول السائل عندي اخوات يضعن الطيب اذا اردنا الخروج فهل لي ان امنعهن؟ مع ان ابي على قيد الحياة آآ نبه اباك على هذا نبه من
اباك انه ما درى - 00:47:59
نبه هذاك على هذا فاذا لم ينهاهن فانت تنصحن نصيحة يعني ذكرهن بالله وخوفهن من هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول
السائل لو ارادت والدتي ان تسافر بدون محرم. يعني لا يستطيع السفر معها لظروف عملي - 00:48:18
فهل اذا اشتريت لها التذكرة واوصلتها الى المطار اكون مشتركا معها في الاثم لانها تطلب مني ذلك؟ اي نعم لانك اعتنتها على الاثم
والعدوان والسفر معها الزم من العمل. استأذن من العمل. اذا كان وظيفة استأذن - 00:48:48
واذا كان ان العمل لك انت عمل حر اجله الى ان تأتي فالسفر معها الزم من العمل نعم والعمل ليس عذرا في ترك المرأة تسافر بدون
محرم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:49:10
يقول هل المسجد العتيق افضل من المسجد الباعد والاكثر جماعة لا لفظ الاكثر الباعد افضل ثم الاكثر جماعة ثم المسجد العتيق قالوا
لقدم العبادة فيه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:49:31
يقول المسجد قريب من منزلي ولكن عند الذهاب الى المسجد اذهب مع طريق ابعد ولا اذهب مع الطريق الاقرب بقصد اكثر الخطى.
فهل يشرع ذلك لا بأس لانك طيب اذا احتسبت الاجر - 00:49:56
قصدك الاجر في هذا رغبة في الخير. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من يذهب الى مسجد بعيد ولكن ركوبا على السيارة
كمن يأتي الى مسجد بعيد ماشيا - 00:50:16

لا المشي افضل من الركوب ماشي افضل من الركوب لاجل تحسب خطواتك الركوب يجوز عند الحاجة. لكن المشي افضل منه اذا كنت تريد الاجر فلا تركع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:50:37](#)

يقول السائل بالقرب من منزلي مسجداً أحدهما جامع والآخر للفروض. وأنا أحب أن أصلي في مسجد ليس بجامع ولكنه بعيد فأمشي إليه فهل علي شيء في ذلك في ذهابي إلى البعيد وترك القريب - [00:51:00](#)

والله إذا كان ذهابك عن المسجد القريب من بيتك يترتب عليه غرامة من المصلين من الناس أو يظنون أنك تسيء الظن بالإمام أو الإمام يتخرج من هذا صل في مسجدك والقريب منك دفعا - [00:51:21](#)

هذه الأمور أما إذا ما يترتب عليه شيء ولا تفقد والبعيد إذا احتسبت أفضل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشرع للمسلم أن يعتمد البحث عن السكن البعيد عن المسجد - [00:51:40](#)

لأجل لأجل الأجر والفضل وهو قادر على أن يسكن بقربه نعم إذا كان هذا لا يشق عليه ويحتسب الأجر طيب هذا إنما الأعمال بالنيات إنما لكل امرئ ما نوى نعم - [00:52:01](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول إذا كان المسجد القريب أكثر جمعا أو أكثر جماعة فهل يقدم أو يقدم إلا بعد والقل جماعة لا الأكثر جماعة فمن أكثر جماعة نعم ما كان أكثر فهو أحب - [00:52:19](#)

إلى الله كما في الحديث نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ورد حديث ليصلي أحدكم في المسجد الذي يليه ولا يتتبع المساجد لا ما ما أذكر شيء من هذا - [00:52:42](#)

إلى يروح يتتبع المساجد ما هو بقصده الأجر قصده صوت الإمام ولا قصده يعني أنه يسمع صوت الإمام فقط هذا ما هو ما هو مشروع هذا ليس مشروعا هذا - [00:53:01](#)

تتبع المساجد لأجل تذوق الأصوات هذا ما هو بمشروع ولا فيه أجر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول استدل بعض العلماء بحديث أبي قتادة أن المأموم إذا أدرك الإمام ولو في التشهد الأخير - [00:53:22](#)

فانه يدخل معه مباشرة. نعم يقول استدل بعض العلماء بحديث أبي قتادة رضي الله عنه أن المأموم إذا أدرك الإمام ولو في التشهد الأخير فانه يدخل معه مباشرة ولا ينتظر جماعة أخرى. لعموم لفظ فما أدركتم فصلوا - [00:53:42](#)

فهل هذا الاستدلال يقول وجيه في نظر لانه إذا علم انه يبي جماعة كونه ينتظرهم ويصلون لانه فاتت الجماعة إذا ما أدرك ركعة إذا ما أدرك ركعة مع الإمام فاتت الجماعة - [00:54:03](#)

أما إذا كان ما يعرف أن أحد يبي يجي ولا يتوقع أن أحد يبي يجي يدخل مع الإمام ليحصل على أجر المتابعة. ولا يفوته هذا وهذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم اسراع المؤذن - [00:54:23](#)

أو الإمام عندما لا يبقى وقت للأذان أو الإقامة يقول ما حكم اسراع المؤذن أو الإمام عندما لا يبقى وقت كاف لأجل الأذان أو الإقامة فهو يريد أن يأتي على الوقت - [00:54:42](#)

الإمام يتأخر إلى أن يخرج قرب خروج الوقت ليش إذا تأخر يصلون الجماعة ما ما ينتظرونه إذا تأخر تأخرا يخشى معه خروج الوقت فإنهم يصلون ولا ينتظرونه ولا يجوز له أنه - [00:55:00](#)

يتأخر هذا التأخر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول إذا كنت إمام مسجد وأصلي في جماعة وأطيل. ولا يعترض على هذه الإطالة إلا رجل واحد فاقول له صل وانت جالس - [00:55:21](#)

فلا يرضى بذلك ويريدني أن أخفف. أنت المخطي أنت المخطي ولو رجل واحد خفف الصلاة تخفيف مع الإتمام ولا تطلها نعم إذا كان في الجماعة ولو واحد يشق عليه الإطالة - [00:55:44](#)

تراعيه الرسول صلى الله عليه وسلم راعى امرأة يبكي طفلها مراحل ما قال فيهم الضعفاء وفيهم قال الضعيف فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة أفراد راعي أحوال المأمومين ولو كانوا قليلين أو فردا واحدا تراعيهم - [00:56:05](#)

وفتواك له بأنه يصلي جالس هذا من الغرائب التي جالس ما يصلي جالس إلا المريض التي ما يستطيع القيام لأن القيام ركن من أركان

الصلاة. كيف تسقط؟ انه ركن من اركان الصلاة - [00:56:32](#)

من اجل ان تطيلها انت انت المخطي في هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل هل يجوز الاسراع الى المسجد في هذه الحالات وهي اذا خاف فوات الركعة او خاف فوات تكبيرة الاحرام لا ما يجوز لها ما يكره له هذا يكره له - [00:56:48](#)
ما ادركتم فصلوا ولا يسرع ولا يقول ابدرك تكبيرة الاحرام ولا يا اخي اذا كنت تريد تكبيرة الاحرام وادراك الركعة بكر في التوجه الى المسجد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:57:13](#)

يقول ورد ان صلاة النساء في بيوتهن خير لهن هل يدخلوا في ذلك صلاة الاستسقاء وصلاة العيدين لا صلاة العيدين تخرج لها النساء حتى الحيض يخرجن يشهدن دعوة المسلمين هذا خاص - [00:57:38](#)
صلاة العيدين والاستسقاء مثل العيدين يخرجون الناس حتى الاطفال والبهائم رجون لصلاة الاستسقاء نعم لانهم بحاجة الى الغيث ويظهرون الفقر الى الله سبحانه والى سقيا الغيث نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:57:59](#)
يقول النهي عن العجلة عند الذهاب الى الصلاة فذلك خاص بالمشي او يقاس على ذلك النهي عن العجلة في الذهاب الى الصلاة. هم. هل هذا خاص بالمشي؟ او يقاس على ذلك من يركب على السيارة؟ هل له ان يستعجل - [00:58:23](#)

اذا بسيارته عند الذهاب فهذا في المشي اما السيارة السرعة بها خطر عليك وعلى الناس لا تسرع لان هذا فيه خطر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ماذا يترتب على الخلاف في مسألة ان ما يدركه المسبوق هو اول صلاته - [00:58:43](#)
يترتب عليه انه يأتي باحكام اول الصلاة من قراءة السورة بعد الفاتحة ومن تكبيرة الاحرام ومن اه نعم ومن النية انه ينوي ان هذا اول صلاته الى اخره. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:59:09](#)

يقول ابنائي يؤخرونني عن ادراك تكبيرة الاحرام واحيانا ادرك اخر ركعة مع العلم انه من حين يؤذن وانا احاول معهم وانصحهم فهل يكفي ان اكلمهم فقط بدون الحاج ثم اذهب مباشرة الى المسجد؟ لا - [00:59:35](#)
بقائك توقظهم ويمشون معك هذا افضل لك من انك تذهب مبكر لتكبيرة الاحرام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا بلغ الابن السابعة فانه يؤمر بالصلاة واذا بلغ العاشرة فانه يضرب عليها - [00:59:57](#)

يقول هل هناك حد ورد فيه الشرع انه يتوقف فيه عن ضرب الاذن عند امره بالصلاة املاً اذا بلغ العشر اما انه صار مرافقا واما انه قد بلغ قد يبلغ الانسان لعشر سنين. تجب عليه الصلاة - [01:00:23](#)
فهو يظرب على ترك الواجب على ترك الواجب يجب عليه صلاة الجماعة فيلزم بها ويظرب اذا اذا تركها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل مرد الاطالة في الصلاة والتخفيف - [01:00:42](#)

هو الى الجماعة على حسب حالهم يقول هل مرد الاطالة والتخفيف في الصلاة مرد ذلك الى جماعة المسجد على حسب حالهم هم قالوا ان اذا كان الجماعة يرغبون التطويل يطيل اما اذا كان الجماعة ما يرغبون التطوير فلا يطيل فهو اذا كانوا يرغبون - [01:01:07](#)
تطويل ما يخالف اذا كانوا كلهم متفقين على رغبة في التطويل تطيل لانه لا لا ضرر في ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من صلى بجماعة مسجده على الصفة الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم. فاعترض عليه بعض الجماعة بانه يطول. هل يعد اثماً - [01:01:32](#)

ويراعيه الرسول قال لك خفف وراعي احوال المأمومين راعي احوالهم وراعي الصلاة ايظا لا تخل بالصلاة ولا تشق على المأمومين ايكم اما الناس فليخفف نعم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:01:59](#)
يقول بعض الائمة يصلي صلاة التراويح بمقدار اية او ايتين في الركعة الواحدة هل يعتبر هذا من التخفيف او هو مخل بالصلاة هذا اخلال للصلاة اية او ايتين لا هذا اخلال بالصلاة - [01:02:25](#)

اقل ما يقرأ صفحة. اقل ما يقرأ في ركعة التراويح صفحة هذا هو اقل ما يقرأ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل القراءة في فجر صلاة في فجر الجمعة عن القراءة لكن القراءة مثل ما ذكرنا القراءة معتدلة ما هي بقراءة التنطيط والتفخيم - [01:02:46](#)
قراءة معتدلة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل القراءة في فجر الجمعة بسورتي السجدة والانسان يعد من التخفيف ولو كان

المأمومون كارهين. يعني لا يكرهون السنة. هل يكره السنة ما يلتفت - 01:03:15

اليه هذه سنة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم في مشيه انه يمشي وكأنما ينزل من صلب - 01:03:36

يقول فهل محاولة الاقتداء به عليه الصلاة والسلام في مشيه وانا ذاهب الى الصلاة ويعتبر مخالفا لأمره بالمشي في السكينة الرسول ما كان يمشي من بعيد للصلاة كأنها في بيته يخرج للصلاة - 01:03:55

من بيته وبيته بجانب المسجد ما ما كان حتى تحتج بهذا هذا المشي الى غير الصلاة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للحائض ان تدخل المسجد لسماع المحاضرات والدروس - 01:04:13

لا لا يجوز للحائض ان تدخل المسجد تجلس فيه تدخل لاخذ حاجة وتمشي ما يخالف اما للجلوس فيه هذا حرام ما يجوز لا الحائض ولا الجنب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:04:34

يقول عندنا مسجد وفيه سكن وامامنا لا يصلي فيه الا فرضين في اليوم واحيانا ننتظره في صلاة الفجر فلا يأتي ويقول ان نومه ثقيل يقول ما توجيهكم لنا وله؟ لاننا نعاني كثيرا من هذا - 01:04:53

لا تعانوا كثيرا اذهبوا الى شؤون المساجد واطلبوا اماما غيره استريحوا منه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندما تكون هناك مسألة خلافية ولا نعرف القول الراجح فباي قول نأخذ وباي قول نعمل؟ نسأل اهل العلم - 01:05:18

اسألوا اهل العلم وما افتاكم به اهل العلم فاعملوا به اسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من ادرك التكبيرة الثالثة في صلاة الجنازة - 01:05:46

فهل يدعو للميت كما هو حال الامام؟ ما يدركها ما يدرك مع الامام من التكبيرات هو اول صلاته فاذا سلم الامام يكمل التكبيرات الباقية على صفتها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:06:04

يقول اذا ذكر خطيب الجمعة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم مرارا فهل يشرع للمستمع ان يصلي عليه اثناء سماعه للخطبة؟ يصلي عليه لكن ما يرفع صوته بينه وبين نفسه نعم - 01:06:25

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل المراد بالسلف اذا اطلقوا هل المراد بهم الصحابة ام يدخلوا فيه من جاء بعدهم يقول لاني سمعت من بعض الدكاترة في الجامعة ان المراد بالسلف الصحابة فقط - 01:06:44

وغلط المراد بالصحابة المراد بالسلف الصحابة والتابعون اتباع التابعين والقرون المفضلة خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. هذا السلف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة من هولندا تقول ما حكم الزواج برجل كافر - 01:07:03

وماذا على المرأة التي قد فعلت ذلك الزواج غير صحيح باطل زواج المسلمة بالكافر باطل زواج باطل يفرق بينهما قال الله سبحانه وتعالى فلا ترجعهن الى الكفار لا هن حل لهم - 01:07:34

ولا هم يحلون لهن ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا عبد مؤمن خير من مشرك. ولو اعجبكم فلا يجوز للمرأة ان تتزوج كافرا. فاذا تزوجت فان نكاحها باطل يجب المفارقة التفريق بينهما - 01:07:57

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذه امرأة تقول هل يجوز للمرأة التي تشتكي من الصرع ان تذهب الى راق بدون محرم مع العلم تقول بانه لا يوجد في السكن او في المدينة التي انا فيها لا يوجد محرم لدي - 01:08:22

ما تذهب الا مع محرم ولا تحضر عند الراقي الا بمحرم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشرع للنساء او هل يشرع للمرأة ان تقوم بالقاء محاضرة في المساجد وتكون خاصة للنساء؟ كما يقع في بعض المساجد في رمضان - 01:08:44

النساء في البيوت اذا ارادت انها تلقي موعظة في في بيتها تهيب مكانا في بيتها وتجتمع فيه النساء وتلقي عليه المحاضرة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل صحيح - 01:09:08

ان يقال ان الفرض الكفائي هو الفرض الذي اذا فعله بعض الناس سقط الاثم عن الباقيين واذا تركوه كلهم فالاثم على القادرين فقط فرض الكفاية هو الذي اذا فعله من يكفي اذا فعله من يكفي - 01:09:28

سقط الاثم عن الباقيين واذا تركه الكل اثموا جميعا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول معلوم ان للوضوء سننا وواجبات فهل غسل الكفين من السنن او هو من الواجبات فاذا تركها الانسان هل يصح وضوءه؟ غسل الكفين في البداية - [01:09:51](#)

قبل الشروع للوضوء هذا سنة الا للقائم من نوم الليل فهو واجب واما غسل الكفين مع الذراعين فهذا فرض لابد يغسل الكفين مع الذراعين الى مع المرفقين ايضا. لابد من هذا - [01:10:18](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول كثير من الشركات لديهم غرفة تسمى مصلى والمساجد قريبة منهم ولكنهم يصلون في هذا المصلى هل يجوز هذا اذا كان صلاتهم في محل العمل اضبط - [01:10:36](#)

ولا يضيع عملهم فلا بأس بذلك لا بأس بذلك للحاجة ولو كان المسجد قريبا منهم اما اذا كانوا اذا كان عملهم ما عملهم ما يختل بصلاتهم في المسجد فيجب عليهم الصلاة في المسجد - [01:10:58](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الاخوان يوم الجمعة يغتسلون الساعة الثالثة قبل الفجر قبل الفجر بساعتين ولا يعودون الى بيوتهم الا بعد العصر فهل يجزئ ذلك الغسل عن غسل يوم الجمعة - [01:11:21](#)

وغسل يوم الجمعة في يوم الجمعة ما هو ليلة الجمعة بيوم الجمعة وعند الذهاب الى الصلاة افضل تأخيره الى الذهاب الى الصلاة افضل كل ما تأخر الى الذهاب فهو افضل - [01:11:43](#)

هذا وقته نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم اخذ مبلغ مالي عند التنازل لعقد الاجارة لطرف ثالث. ها قل ما حكم اخذ مبلغ ما لي عند التنازل عن عقد الاجارة لطرف ثالث وهو ما يسمى بالتقبيل او بنقل القدم - [01:11:59](#)

اذا تمت مدة المستأجر فليس له حق في المحل الا باذن صاحبه ولا يجوز له ياخذ تقبيل ولا نقي القدم الا اذا كان باقى له مدة اذا كان باقى له مدة ما يخالف انه - [01:12:25](#)

يعطيها اخر ويدفع له اجرتها اما اذا انتهت مدته فليس له حق في هذا المحل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من فرنسا يقول رجل مسن يعيش في فرنسا وحيدا - [01:12:44](#)

ولا يوجد احد يرعاه فطلب من الشركة ان ترسل له خادما ليقوم برعايته فارسلت له خادمة امرأة وليس خادما لانه في ذاك البلد لا يوجد لديهم رجال الخدم سؤاله هل يجوز لهذه الخادمة ان تدخل معه الحمام هذا المسن؟ لتنظفه وترعاه - [01:13:09](#)

وهل لها ان تطلع على عورته؟ ام ان ذلك حرام؟ حرام هذا ما يجوز للمرأة ان تخلو مع الرجل ولا من باب اولى ما تدخل معه الحمام ولا تلمس عورته ما يجوز هذا - [01:13:34](#)

لابد من رجل يسول الرجل يعينه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من ارتكب محظورا من محظورات الحج ووجبت عليه الفدية هل يلزمه ان يفعلها في مكة اوله ان يذبحها خارج مكة اذا رجع الى اهله - [01:13:51](#)

كل ذبح او اطعام فلا بد ان يكون في الحرام واما الصيام فيجوز في كل مكان صوم الفدية يجوز في كل مكان اما ما كان فيه ذبح او اطعام فهو في الحرم لا يخرج عنه - [01:14:13](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تقول ظاهرة انتشرت بين الفتيات حيث تقوم الواحدة منهن بتخريم اذن واحدة من الاعلى وليس من شحمة الاذن لتعليق القرط عليها يقول تقول هل هذا الفعل جائز ام انه من التشبه المحرم - [01:14:32](#)

حسب عادة النساء في البلد اذا كان عاداتهن ما يخالف اما اذا كان عاداتهن غير هذا فهي تكون مثل نساء البلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ثبت دليل - [01:14:58](#)

على ان المأموم يتأخر يتأخر قليلا بقدر بقدر نصف الشبر اذا كان هو والامام فقط ما اعرف شي من هذا اخونا المأموم اذا كان واحدا يكون عن يمين الامام محاذيا له - [01:15:15](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الحجامة هل يقال انها من السنة او هي طب نبوي هي طب نبوي يفعل عند الحاجة ما هي بسنة انما هي علاج اذا احتاج اليه نعم - [01:15:33](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الناس عندما تقول له في موضوع ما هل عندك واسطة فيقول واسطتي هو الله فهل يجزئه

ذلك او يجوز ذلك الله ما يتوسط به الى المخلوق - 01:15:53

ما يجوز هذا ما يتوسط به الى المخلوق ولا يستشفع بالله على مخلوق لا ما يجوز نعم الله اعظم من ذلك نعم لما قال رجل للرسول

صلى الله عليه وسلم - 01:16:12

نستشفع بالله عليك الرسول غضب وسبح سبحان الله سبحان الله سبحان الله ثم قال اتدري ما الله ما يجوز هذا ان الله لا يستشفع به

على احد من خلقه نعم - 01:16:29

- 01:16:49